

وزارة الداخلية

قرار رقم ٤٥١٢ لسنة ٢٠١٥

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى القانون رقم ١٥٤ لسنة ٢٠٠٤ المعدل لبعض أحكام القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ الصادر بشأن الجنسية المصرية :

قرر :

مادة ١ - يُرفض طلب السيد / محمد شحادة سليمان أحمد أبو جزر (الفلسطيني الجنسية) مواليد الشرقية ١٩٧٤/٦/١٣ اكتساب جنسية والدته المصرية بالتطبيق لنص المادة الثالثة من القانون رقم ١٥٤ لسنة ٢٠٠٤ المعدل لبعض أحكام قانون الجنسية رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ وذلك لدوع آمنية .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية .

تحريراً في ٢٠١٥/١٢/١٤

وزير الداخلية

مجدى عبد الغفار